الأمم المتحدة

A/HRC/RES/20/14

الجمعية العامة

Distr.: General
16 July 2012
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الدورة العشرون
البند ٨ من جدول الأعمال
متابعة وتنفيذ إعلان وبرنامج عمل فيينا

قرار اعتمده مجلس حقوق الإنسان*

١٤/٢٠
المؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها

إنّ مجلس حقوق الإنسان،

إذ يشير إلى قرار مجلس حقوق الإنسان ٩/١٧ المؤرخ ١٦ حزيران/يونيه ٢٠١١، وإلى قرارات الجمعية العامة ذات الصلة، وأحدثها عهداً القرار ١٦٩/٦٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، وقرارات لجنة حقوق الإنسان المتعلقة بالمؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان،

وإذ يرحب بالاعتراف الدولي بأهمية إنشاء وتعزيز مؤسسات وطنية فعالة تتسم بالتعددية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان، وفقاً للمبادئ المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان ("مبادئ باريس")،

وإذ يؤكد من جديد الدور المهم الذي تؤديه هذه المؤسسات الوطنية والذي ستواصل القيام به في تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية وفي تعزيز المشاركة وسيادة القانون وفي إذكاء وتعزيز وعي الجمهور بهذه الحقوق والحريات الأساسية،

* سترد القرارات والمقررات التي يعتمدها مجلس حقوق الإنسان في تقرير المجلس عن دورته العشرين (A/HRC/20/2)، الفصل الأول.

الرجاء إعادة الاستعمال

وإذ يشير إلى إعلان وبرنامج عمل فيينا اللذين اعتمدهما المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان في ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩٣، واللذين أكدا من جديد الدور المهم والبناء الذي تضطلع به المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، وبخاصة بصفتها الاستشارية لدى السلطات المختصة، ودورها في منع انتهاكات حقوق الإنسان ومعالجتها وفي نشر المعلومات المتعلقة بحقوق الإنسان وفي التثقيف في مجال حقوق الإنسان،

وإذ يسلم بالدور المهم لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في المساعدة على إنشاء مؤسسات وطنية مستقلة وفعالة لحقوق الإنسان، وفق مبادئ باريس، ويسلم أيضاً في هذا الصدد بإمكانات تعزيز وتكامل التعاون فيما بين المفوضية السامية ولجنة التنسيق الدولية للمؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان ولجان التنسيق الإقليمية للمؤسسات الوطنية وهذه المؤسسات الوطنية في سبيل تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها،

وإذ يلاحظ باهتمام الاجتماع السنوي الخامس والعشرين للجنة التنسيق الدولية، الذي عُقد في الفترة من ٢٠ إلى ٢٢ آذار/مارس ٢٠١٢،

وإذ يرحب بتعزيز التعاون الإقليمي والأقاليمي في جميع المناطق فيما بين المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، وبين المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومحافل حقوق الإنسان الإقليمية الأخرى،

١- *يرحب* بتقريري الأمين العام الأخيرين المقدمين إلى مجلس حقوق الإنسان عن المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان[(١)] وعن أنشطة لجنة التنسيق الدولية للمؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان فيما يتعلق باعتماد المؤسسات الوطنية وفقاً لمبادئ باريس[(٢)]؛

٢- *يؤكد من جديد* أهمية إنشاء وتعزيز مؤسسات وطنية فعالة ومستقلة تتسم بالتعددية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان وفقاً لمبادئ باريس؛

٣- *يُسلّم* بدور المؤسسات الوطنية المستقلة لتعزيز وحماية حقوق الإنسان في العمل مع الحكومات على كفالة الاحترام الكامل لحقوق الإنسان على الصعيد الوطني، بوسائل منها الإسهام في أعمال متابعة التوصيات المنبثقة عن الآليات الدولية لحقوق الإنسان، حسب الاقتضاء؛

٤- *يرحب* بالدور المتزايد الأهمية للمؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان في دعم التعاون بين حكوماتها والأمم المتحدة في سبيل تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها؛

---

(١) A/HRC/20/9.

(٢) A/HRC/20/10.

٥- *يشجع* الدول الأعضاء على إنشاء مؤسسات وطنية فعالة مستقلة تتسم بالتعددية أو تعزيز ما هو قائم منها بالفعل، من أجل تعزيز وحماية كافة حقوق الإنسان والحريات الأساسية لصالح الجميع، على النحو المبين في إعلان وبرنامج عمل فيينا، وعلى الاضطلاع بذلك وفق مبادئ باريس؛

٦- *يسلّم* بأن لكل دولة الحق، وفقاً لإعلان وبرنامج عمل فيينا، في أن تختار إطار المؤسسات الوطنية الأصلح لاحتياجاتها الخاصة على الصعيد الوطني من أجل تعزيز حقوق الإنسان طبقاً للمعايير الدولية لحقوق الإنسان؛

٧- *يرحب* بتزايد عدد الدول الأعضاء التي أنشأت أو تنظر في إنشاء مؤسسات وطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان وفقاً لمبادئ باريس، ويرحب على وجه الخصوص بتزايد عدد الدول التي قبلت التوصيات المتعلقة بإنشاء مؤسسات وطنية لحقوق الإنسان والمقدمة من خلال الاستعراض الدوري الشامل، وحسب الاقتضاء من هيئات المعاهدات والإجراءات الخاصة؛

٨- *يرحب أيضاً* بتزايد عدد المؤسسات الوطنية التي تسعى إلى الحصول على مركز الاعتماد عن طريق لجنة التنسيق الدولية، ويشجع المؤسسات الوطنية، بما فيها مؤسسات أمناء المظالم، على أن تسعى إلى الحصول على مركز الاعتماد؛

٩- *يرحب كذلك* بالدور المهم الذي تضطلع به لجنة التنسيق الدولية، بالتعاون الوثيق مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، في تقييم مدى الامتثال لمبادئ باريس وفي مساعدة الحكومات والمؤسسات الوطنية، عند الطلب، على تعزيز المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وفق مبادئ باريس؛

١٠- *يشجع* الأمين العام على مواصلة إيلاء أولوية قصوى للطلبات المقدمة من الدول الأعضاء للحصول على المساعدة في إنشاء المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وتعزيزها وفق مبادئ باريس؛

١١- *يشجع* المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان التي تنشئها الدول الأعضاء على مواصلة الاضطلاع بدور نشط في منع ومكافحة جميع انتهاكات حقوق الإنسان، كما وردت في إعلان وبرنامج عمل فيينا والصكوك الدولية ذات الصلة؛

١٢- *يسلّم* بالدور المهم الذي تضطلع به المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان في مجلس حقوق الإنسان، بما في ذلك آليته للاستعراض الدوري الشامل، في مرحلتي الإعداد والمتابعة على حدٍ سواء، والإجراءات الخاصة، فضلاً عن هيئات معاهدات حقوق الإنسان، وفقاً لقرار الجمعية العامة ٦٠/٢٥١ المؤرخ ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٦، وقراري المجلس ٥/١ و٥/٢ المؤرخين ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ وقرار لجنة حقوق الإنسان ٢٠٠٥/٧٤ المؤرخ ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٥؛

١٣- *يرحب* بتعزيز فرص مساهمة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان الممتثلة لمبادئ باريس في عمل مجلس حقوق الإنسان، على نحو ما تنص عليه وثيقة نتائج استعراض عمل المجلس التي اعتمدتها الجمعية العامة في قرارها ٢٨١/٦٥ المؤرخ ١٧ حزيران/يونيه ٢٠١١ وينص عليه مقرر المجلس ١١٩/١٩ المؤرخ ٢٢ آذار/مارس ٢٠١٢، ويشجع المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان على الاستفادة من فرص المساهمة هذه؛

١٤- *يرحب أيضاً* بمساهمة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في العملية الجارية المتعلقة بتعزيز هيئات المعاهدات، ويشجع المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان على مواصلة المساهمة في العملية المذكورة؛

١٥- *يرحب كذلك* باعتراف الأمين العام بما قدمته المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان الممتثلة لمبادئ باريس من مساهمات في أعمال لجنة وضع المرأة، ومؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، والفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالشيخوخة، ويؤيد ويرحب بجهود الأمين العام الرامية إلى تشجيع المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان على مواصلة التفاعل مع جميع آليات الأمم المتحدة ذات الصلة والدعوة إلى المشاركة بشكل مستقل في هذه الآليات وفق ولاية كل منها؛

١٦- *يرحب* بتأييد الجمعية العامة لتعزيز فرص مساهمة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان الممتثلة لمبادئ باريس في أعمال مجلس حقوق الإنسان، في قراريها ٢٨١/٦٥ و١٦٩/٦٦، ويوصي بأن تبحث الجمعية جدوى تمكين المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان الممتثلة لمبادئ باريس من المشاركة في الجمعية بناء على الممارسات والترتيبات المتفق عليها في قرار الجمعية ٢٥١/٦٠، وقرارات المجلس ٥/١ و٢/٥ و٢١/١٦ المؤرخ ٢٥ آذار/ مارس ٢٠١١، وقرار لجنة حقوق الإنسان ٧٤/٢٠٠٥، مع ضمان مساهمتها بأقصى فعالية في الوقت نفسه؛

١٧- *يؤكد* أهمية الاستقلال المالي والإداري للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وأهمية استقرارها لتعزيز وحماية حقوق الإنسان، ويلاحظ مع الارتياح الجهود التي تبذلها الدول الأعضاء التي وفرت لمؤسساتها الوطنية مزيداً من الاستقلال الذاتي والاستقلالية، بوسائل من بينها منحها دور المحقق أو تعزيز هذا الدور، ويشجع الحكومات الأخرى على النظر في اتخاذ خطوات مماثلة؛

١٨- *يثني* على المفوضية السامية للأولوية القصوى التي توليها للعمل المتصل بالمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، بما في ذلك عن طريق التعاون التقني، ويشجع المفوضة السامية، نظراً إلى اتساع نطاق الأنشطة المتصلة بالمؤسسات الوطنية، على كفالة اتخاذ ترتيبات مناسبة وتوفير موارد في الميزانية لمواصلة وزيادة توسيع نطاق الأنشطة دعماً للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، بما في ذلك دعم عمل لجنة التنسيق الدولية ولجانها للتنسيق الإقليمي، ويدعو الحكومات إلى التبرع بأموال إضافية تحقيقاً لهذا الغرض؛

١٩- *يرحب* بما تبذله المفوضة السامية من جهود لتعزيز التنسيق على نطاق منظومة الأمم المتحدة بشأن المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، ويشجع جميع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، إلى جانب وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها، على العمل في إطار ولاية كل منها مع المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان؛

٢٠- *يرحب أيضاً* بتعزيز التعاون الدولي فيما بين المؤسسات الوطنية بما في ذلك عن طريق لجنة التنسيق الدولية، ويشجع الأمين العام على أن يواصل تقديم المساعدة اللازمة لعقد الاجتماعات والمؤتمرات الدولية والإقليمية والأقاليمية للمؤسسات الوطنية، بما في ذلك اجتماعات لجنة التنسيق الدولية، بالتعاون مع المفوضية السامية؛

٢١- *يحيط علماً مع الاهتمام* بإعلان إدنبره المتعلق بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان[٣] المنبثق عن المؤتمر الدولي العاشر للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان الذي عُقد في الفترة من ٨ إلى ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، ويذكِّر بقرار مجلس حقوق الإنسان ٩/١٧ الذي رحب فيه المجلس بالدور المهم الذي تضطلع به المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان المنشأة وفقاً لمبادئ باريس فيما يخص الأعمال التجارية وحقوق الإنسان؛

٢٢- *يرحب* بتعزيز التعاون الإقليمي في جميع المناطق فيما بين المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، ويشير مع التقدير إلى العمل المتواصل لشبكة المؤسسات الوطنية الأفريقية لحقوق الإنسان، وشبكة المؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في الأمريكتين، ومنتدى آسيا والمحيط الهادئ لمؤسسات حقوق الإنسان، والمجموعة الأوروبية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان؛

٢٣- *يشجع* جميع الدول والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان على مواصلة اتخاذ الخطوات المناسبة لتعزيز تبادل المعلومات والخبرات المتعلقة بإنشاء المؤسسات الوطنية وإدارتها على نحو فعال؛

٢٤- *يطلب* إلى الأمين العام أن يقدم إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الثالثة والعشرين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار؛

٢٥- *يطلب أيضاً* إلى الأمين العام أن يقدم إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الثالثة والعشرين تقريراً عن أنشطة لجنة التنسيق الدولية فيما يتعلق باعتماد المؤسسات الوطنية وفقاً لمبادئ باريس.

الجلسة ٣٢
٥ تموز/يوليه ٢٠١٢

[اعتمد دون تصويت.]

---

(٣) A/HRC/17/NI/1، المرفق.